

8832 - يجوز إعطاء ولد دون الآخر إذا وجدت الحاجة - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

آأ ابراهيم من القنفذة معنا على الخط. تفضل يا ابراهيم سلام عليكم وعليكم السلام مساكم الله بالخير يا اخي الله يحبك عليك مساكم الله بالخير الصوت ما هو واضح اه ابغى اسمع الشيخ ما هو واضح الصوت عندي. طيب قصر التلفزيون شوي قصر التلفزيون اللي عندك؟ عند التلفزيون انا ماني - [00:00:03](#)

عند التلفزيون نهائيا في محل ما في تلفزيون. طيب اطرح سؤالك يا اخي ابراهيم تفضل الشيخ من هو المطلق الشيخ صالح الفوزان تفضل انا سؤالي يا شيخ بارك الله فيك عندي اولاد - [00:00:28](#)

عندي اتسمعني؟ نعم نعم نعم. انا عندي اولاد ذكور اربعة واحد عمره من احداش الى اثنعش وواحد عمره ثمنطعش واثنين كبار متزوجين. واحد مدرس وواحد موظف في مدينة الملك عبد العزيز الطبية - [00:00:44](#)

في خشم الان. طيب. الاولاد هذولا الكبار اثنين المدرس والموظف في الرياض هذا في المدينة الملك عبد العزيز الكبير علي زوجته مرتين اكثر ثم جمع وزولته مرتين ولا زلت اساعده الحين المرتبة قليل ما يغطي حاجته يعني بحدود ستة الاف والرياض - [00:01:02](#)

الايجار فيها غالي شوية والمصاريف والمعيشة تعلمونها يا شيخ. الثاني مدرس. طيب وجولته واعطيته مبلغ من المال والسيارة وعندي اثنين صغار يودوني السوق ويجيبوني مستشفى ويعلفون حلال عندي. طيب. واعطيتهم - [00:01:25](#)

الف وخمس مئة ريال. طيب مقابل تعبهم البنات تجوزوا واعطيتهم مهرهم كله ما اخذت منه شيء في ايديهم. هل علي ذنب في الاولاد هذولا الصغار اللي يودوني ويجيبوني واقومهم منك غير دراستهم - [00:01:46](#)

في اعطاء لهم الف والخمسة المئة هذا مقابل اتعابهم. جزاك الله خير. واضح السؤال نعم اذا اعطيت اه بعض الاولاد لحاجته لحاجته فلا بأس بذلك اما ان تنفق عليها او تكمل له النفقة - [00:02:04](#)

هذا لا بأس به هذا ما هو بتمليك هذا انما هو للحاجة فقط والاستهلاك واما اذا اعطيته وهو غير محتاج فلا بد ان تعطي الاخرين مثله لقوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الله - [00:02:26](#)

واعدلوا بين اولادكم فلما جاءه آأ ولما جاءه بشير ابن عمرو ليشهد على عطية اعطاها لولده النعمان رضي الله عنهما قال اكل ولدك اعطيت مثل هذا؟ قال لا قال اشهد على هذا غيري - [00:02:47](#)

فاني لا اشهد على جور اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم نعم - [00:03:10](#)